توصيف أحكام النحو العربي – مقاربة نقدية –

د. زهر الدين رحماني أ. كمال ربعي

قسم اللغة والأدب العربي/ كلية الآداب واللغات/ جامعة محمد البشير الإبراهيمي/ برج بوعريريج/ الجزائر

Characterization of Arabic Grammar - Critical Approach -

Dr. Zahir al-Din Rahmani Prof. Kamal Rabei

Faculty of Arts and Languages\ Mohammed Al-Bashir Al-Ibrahimi University\ Bordj Bou Arreridj\ Algeria

kamelrebai71@gmail.com

Abstract:

Description of the Arabic grammar judgments,

-A critical vision-

The alternation of grammatical judgments in the Arabic language tradition is one of the aspects that characterize the study of the Arabic language, from the efforts of Sîbawayh, Ibn-Ğinni and El Radhi to the study of the modern grammar

Grammatical judgments and their altFdernation are considered among the studies that have not really attracted the interest of researchers specialized in the modern period despite the abundance of references and ancient writings

The aim of this reading is not only to give the Arab reader an image of the exchange of grammatical judgments and the way of treating them in a grammatical system, but also to show the reasons underlying this alternation such as verbal reasons and significant reasons as well as the reasons for the place of the language element.

Key wordes: Description, rules, Arabic grammar, building, alternation

الملخص

يعد تناوب الأحكام النحوية في التراث اللغوي العربي من المظاهر التي تميز بها الدرس اللغوي انطلاقا من جهود سيبويه وابن جني والرضي إلى الدرس النحوي الحديث.

إن الأحكام النحوية وتبادلها في النحو العربي من الدراسات التي لم تلق الاهتمام لدى الباحثين المتخصصين في العصر الحديث مع وفرة الإشارات والكتابات القديمة، فجاءت هذه القراءة لتقدم للقارئ العربي صورة حول تبادل الأحكام النحوية، وكيفية معالجتها في المنظومة النحوية مع بيان صور ومسوغات التبادل التي منها المسوغات اللفظية، والمسوغات المعنوية كما نلمس بعض مسوغات التي تتعلق بموقع العنصر اللغوي.

إن الحديث عن الغاية من تبادل الأحكام ينبغي أن يشمل كلام العرب الفصحاء الذي يتميز بعدة خصائص ويشمل أيضا النحاة الذين قعدوا للغة ووضعوا لها ضوابط تصونها من اللحن.

إن غاية العربي من تبادل الأحكام هو التيسير والسهولة في حفظ اللغة والقياس عليها، فقد نظر النحاة إلى هذه الظاهرة العلمية واستفادوا منها في التقعيد والتقنين وإن التبادل في نظر النحاة ليس من الشذوذ أو الخطأ بل هو تناوب للمحفوظ اللغوي بالدرس والتحليل ثم بناء القواعد لضبط اللغة.

الكلمات المفتاحية: التوصيف، أحكام، النحو العربي، البناء، التناوب.

تمهيد

إن من يتتبع طرائق نحاتنا في تحليل التراكيب اللغوية والتقعيد لها يلحظ ظاهرة بارزة تتمثل في إثبات عدد كبير من الأحكام النحوية والصرفية وإلحاقها بما تتعلق به من حروف وكلمات وجمل عن طريق إحداث علاقة ما بين عنصرين مختلفين من العناصر التركيبية يتم على أساسها إلحاق حكم بحكم آخر وطرفا هذه العلاقة عنصران مختلفان في الخصائص والسمات كالمشتق

والجامد والنكرة والمعرفة والإفراد والجمع والمتصل والمنفصل والحرف والحركة والبناء والإعراب واللزوم والتعدي وغيرها من العناصر التي يتميز كل منها بصفات تجعله يختلف عن الآخر ومع ذلك يتبادلان الأحكام.

والتناوب أو التبادل في اللغة هو إعطاء مثل ما يأخذ[1]. أما الأحكام فهو القضاء بالعدل وقد وظفه النحاة بمعنى الضبط المتعلق بألفاظ وتراكيب اللغة كرفع الفاعل ونصب المفعول به وجر المضاف إليه[2]، وإذا سلمنا بهذا التبادل، فما هي مسوغاته والأسس والكيفية التي يقوم عليها وما مدى صلاحية هذا التناوب كأساس في التقعيد النحوي؟.

جاءت هذه القراءة لتجيب عن هذه التساؤلات بالتوصيف والتحليل والتقويم والتوصل إلى الروابط والعلاقات المشتركة بين العناصر المتبادلة وتهدف هذه القراءة أيضا إلى تقديم فائدة تتعلق بالدراسات التاريخية الخاصة بمحاولة تيسير النحو للمتعلمين.

1- الأحكام النحوية المسوغ والتبادل:

إن الأحكام النحوية تتنوع وتتعدد بتنوع ما ترتبط به من العناصر المكونة للكلام وخصائصه ودلالاته ورتبته داخل التركيب والسياق عموما، فالكلام ينقسم كما هو شائع في المتون النحوية إلى اسم وفعل وحرف، والاسم ينقسم باعتبارات التعريف والتنكير والإفراد والجمع والتثنية، والفعل أيضا ينقسم إلى ماضي ومضارع وأمر، وقد يكون تاما وناقصا[3]، ولازما ومتعديا، والحرف كذلك قد يفيد العطف والقسم والنفي، ويكون عاملا ومهملا وأصليا وزائدا، وهذه العناصر هي المادة الأساس في تأليف التراكيب والجمل وهي بدورها قد تكون اسمية وظرفية وفعلية ولها محل من الإعراب، ولا محل لها من الاعراب ومركبة وبسيطة، وغير منسوخة، وهذا التركيب قد يخرج عن أصله فيدخله التقديم والتأخير[4].

إن لكل قسم من هذه الأقسام أحكام مضبوطة مستقلة خاصة تتحكم فيها خصائصه اللفظية والدلالية والموقعية، فقد يأخذ الاسم حكما أو أكثر من أحكام الفعل كما يأخذ الفعل حكما من أحكام الاسم وهو أمر يثير العديد من التساؤلات منها، هل كان هذا التناوب (التبادل) مبنيا على أسس علمية ومرجعية سليمة أم أنه جاء اعتباطيا؟ [5].

إن تحليل نماذج تبادل الأحكام في تراثنا النحوي كان يتم وفق مسوغات تتعلق بالخصائص اللفظية، والمقصود الصورة التي يكون عليها كل عنصر من العنصرين المتبادلين منها مثلا عدد الحروف والحركات، والتغيرات التي تحدث في الصيغة كالسوابق واللواحق وفي هذه الحالة يتم التبادل على أساس خصائص لفظية كالصحيح والمعتل فكل منهما أخذ حكما من أحكام الآخر. فالمضعف الثلاثي الصحيح أخذ حكم المعتل العين (وهو حذف عينه عند إسناده إلى ضمير رفع متحرك) مثل (أحست – ظلت) والمعتل يأخذ حكم الصحيح (وهو ثبوت آخره دون حذف عندما يكون منصوبا) [6]، فجواري لا تحذف ياؤها في قولنا (رأيت جواريَ). وإذا أردنا معرفة مسوغ هذا التبادل وجدنا حمل الصحيح المضعف الثلاثي على المعتل العين من أجل الإدغام بالإسكان بعد نقل الحركة إلى ما قبلها (أحس)[7]، كتغيير عين المعتل بالإسكان بعد نقل حركته قبله منها (يقوم) وهذا من شأنه أن يجعل الإدغام ضربا من الاعتلال ومن ثم فكما تحذف عين الفعل المعتل العين مثل (قمت) تحذف العين في المضعف الثلاثي مثل (أحست)[8].

وكذا التبادل بين (المعرفة والنكرة) فالنكرة منها الألفاظ التي تفيد التوكيد المعنوي لجمع المؤنث على وزن (فُعَلْ) نحو (جمع–كتع) تأخذ حكما من أحكام المعرفة و(هو المنع من الصرف للعلمية)، والنكرة التي للتفضيل كـ (خير وشر)[9] فإنها تأخذ حكما من أحكام المعرفة (وهو وقوع ضمير الفصل قبلها) لأن ضمير الفصل لابد أن يقع بين معرفتين كما في قوله تعالى (**تَجِدوهُ عندَ اللهِ هو خيرا وأعظمَ أجرًا**) (المزمل: الآية 20).

(1) لسان العرب مادة(ب د ل)، طبعة بيروت، ص 10-11.
(2) الممتع في التصريف، لابن عصفور، ت، فخر الدين قباوة منشورات دار الآفاق الجديدة بيروت، ص660.
(3) شفاء الغليل في إيضاح التسهيل، للسهيلي، ت، البركاتي، المكتبة الفيصلية مكة ط 1986، 1 ص، 906.
(4) الكشاف، الزمخشري، دار عالم المعرفة، 179/4.
(5) المقتصد في شرح الإيضاح، الجرجاني، ت، كاضم المرجان، عمان، الأردن منشورات وزارة الثقافة 1982، 832/2.
(6) شفاء العليل، ص 906
(7) الكشاف، 179/4
(8) المقتصد، 832/2
(9) شرح المفصل لابن يعيش، ادارة الطباعة المنيرية د.ت، 109/2.

ف(خير) حكمها حكم المعرفة، وقد تأخذ المعرفة حكم النكرة، فالضمير مثلا يأخذ حكما من أحكام النكرة (وهو حاجته إلى ما يخصها ويفسر إبهامها) كقولك: (إنّه كِرامُ قومك).

فإذا بحثنا عن مسوغات التبادل فمصدره حمل ألفاظ التوكيد المعنوي لجمع المؤنث السالم على المعرفة العلم في المنع من الصرف ويرجع إلى قبول مذكر هذه الكلمات لاحقة الواو والنون للدلالة على الجمع كالعَلَمْ تماما. وحمل (خيرا) التي للتفضيل على المعرفة في الوقوع بعد ضمير الفصل يرجع إلى أنها لا تقبل السابقة الدالة على التعريف وهي (أل) كالمعرفة تماما لكنها تختلف في دلالاتها ومعانيها (فأل) مع الأسماء لتعريف العهد أو الجنس ومع الصفات بمنزلة ضمير الموصول « الذي»، والتنوين في الاسم للتمكين أو للفصل بين ما ينصرف وما لا ينصرف وفي الصفات يكون لسلب الصلة والإضافة وبعبارة أدق قليلا لتخصيص الصفة للدخول في علاقات سياقية كالإسناد والتعدية، والإضافة إلى ضمائر الجر في الأسماء محضة وفي الصفات لا تكون إلا لفظية لأنها تكون من قبيل إضافة الصفات إلى معمولها ومن ثم لا يصح أن تكون الإضافة معها حقيقية ولا سبيل إليها بوجه، وياء النسبة تنتقل الأسماء إلى مبنى الصفات أما مع الصفة فلا تأتي إلا لتأكيد الصفة، أما الأفعال فإنها تقبل – أيضا– بعض هذه اللواصق كالتأنيث والتثنية والجمع إلا أنه من المفيد هنا أن نذكر أن الفعل لا يصح فيه التأنيث على الحقيقة وإنما يأتي معه اتساعا لتأنيث الفاعل، ومن ثم لا يصاغ على « ألف» التأنيث التي تصاغ عليها الصفات والأسماء كما في: سكري وذكرى وليلى وصحراء. ولا يختص بالتأنيث المعنوي كما في نحو: هند وسعاد، وكذلك التثنية والجمع لا يكون شيء منها في الفعل وإنما تدخل عليه اتساعا، والتقدير فيها مختلف عما في الصفات والأسماء. فالألف والواو في (ضاربان) ويضربون حرفان بمنزلتهما في رجلان والزيدان والزيدون. وهما في يضربان ويضربون اسمان –أو ضميران– قائمان مقام الاسم الظاهر، والنون في (ضاربان وضاربون) عوض عن الحركة والتنوين وفي يضربان ويضربون قائم مقام الرفعة[1]، أما حمل المعرفة الممثلة في الضمير الذي لم يذكر قلبه ما يفسره على أن النكرة في حاجتها بعد ذكرها لما يخصصها ويفسر إبهامها مبني على قبوله دخول إحدى السوابق التي تختص بالدخول على النكرات وهي حرف الجر (رُبَّ) كما في قولهم: (رُبَّهُ رجلاً).

إن تبادل الأحكام النحوية فيما سبق يعود إلى المسوغ اللفظي منها، قبول النكرة لاحقة من اللواحق التي تقبلها المعرفة مما يجعلها كالمعرفة، وعدم قبول النكرة سابقة من السوابق التي لا تقبلها المعرفة أيضا يجعلها كالمعرفة، وقبول المعرفة دخول سابقة من السوابق التي تختص بالنكرة يجعلها كالنكرة.

ومن صور التبادل اللفظي حركات الإعراب والبناء فقد تأخذ حركة البناء حكما من أحكام الإعراب فالحروف الأصلية تأخذ أحكاما من الحروف الزائدة كالاتباع على اللفظ كقولك: (لا رجلَ كريماً عندنا) فوصف المبني في هذا الحال على لفظه جاز على تشبيه حركة البناء بحركة الإعراب نظرا لكونها تطرد في كل نكرة تقع هذا الموقع، ومثل ذلك تابع المنادى المبنى حيث يجوز الإتباع في المحل، وعلى اللفظ والتباع على اللفظ يكون على تشبيه المنادى بالمعرب فتكون حركته كحركة الإعراب، وقد تأخذ حركة الإعراب حكما من أحكام حركة البناء كجواز الحذف، فحركة الإعراب قد تسقط في الشعر كما في قول امرئ القيس:

فاليومَ أشربُ غيرَ مُسْتَحْقِبٍ **إثمًا من الله ولا واغلٍ

تشبيها لها بحركة البناء التي تسقط تخفيفا أما مسوغ هذا التبادل فهو اتفاق كل من الحركتين في أنهما زائدتان ويسقطان في الوقف والاعتلال[2].

إن تبادل الأحكام هنا مبني على مسوغات هي: إما زيادة حركة البناء وسقوطها في الوقف والاعتلال يجعلها مثل حركة الإعراب[3]، أو زيادة حركة الإعراب وسقوطها في الوقف والاعتلال يجعلها كحركة البناء[4].

(1) تامر سلوم: نظرية اللغة و الجمال في النقد العربى، دار الحوار، اللاذقية، سوريا، ط 1، 1983، ص70.
(2) السابق، 110/2، و التصريح على التوضيح للأزهري، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي، القاهرة، 176/2
(3) الكتاب، ت، عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، ط 4، 1988، 203/3.
(4) المزهر، ت محمد أبو الفضل، طبعة عيسى البابي الحلبي، 496/2.

ومن ذلك أيضا صيغتا (فعيل) و(فاعل)، فقد تأخذ صيغة فعيل حكما من فاعل هو الجمع على (أفعال) كـ(يتيم – شريف) فهما على وزن (فعيل)[1] صحيح اللام وقياس جمعه (فعلاء – فعال) كجمع ظريف على (ظرفاء – ظراف) ولكنها جمعت على (أفعال) فقيل: (أيتام – أشراف) تشبيها بجمع فاعل[2].

وكذلك (فاعل) قد تأخذ حكما من أحكام (فعيل) وهو الجمع على (فعلى)، فقد تجمع (هالك) على (هلكى) تشبيها بـ(فعيل)[3] التي بمعنى (مفعول) كجريح وقتيل التي تجمع على (جرحى – قتلى)[4].

أما مسوغ هذا التبادل مرجعه إلى تساوي عدد الحروف التي تتكون منها كل كلمة مع التساوي في عدد الحروف الزائدة الموجودة في كل كلمة[5]. فتبادل الأحكام إذا مسوغه لفظي كون صيغة (فعيل) متساوية مع صيغة (فاعل)[6] في عدد الحروف، وتساوي صيغة (فاعل) مع صيغة (فعيل) في عدد الحروف الأصلية والزائدة يجعلها مثلها، ومن ذلك (الاسم والحرف يتبادلان الحكم فالاسم يأخذ أحكاما من الحرف منها (البناء)[7] فأسماء الأفعال تبني في الأمر، والحرف قد يأخذ حكما من الاسم كتوكيد الاسم (الكاف) الذي وقع توكيدا لكلمة (مثل) في الشاهد النحوي:

ولعبتْ طيرٌ بهم أبابيلَ فَصَيرُوا مثل كعصفٍ مأكولٍ[8]

والمسوغ في هذا التبادل أن الاسم قد يتضمن معنى الحرف كاسم الفعل (صه) الذي يتضمن معنى(لام الأمر)، وذلك لأن معناه (اسكت) وأصل (اسكت) (لتسكت)[9]، ومن ثم بني الأمر. والحرف قد يوافق الاسم في المعنى كالكاف التي توافق (مثل) في الدلالة على التشبيه والمماثلة[10]، ومن ثم أخذت حكما من أحكامه وهو الوقوع توكيدا للاسم، فتبادل الأحكام في هذا الموضع بني على مسوغ معنوي يقوم على تضمين الاسم معنى الحرف وموافقة الحرف للاسم في المعنى فجعله مثله[11].

ومن ذلك أيضا تبادل الحكم بين الفعل والحرف، فالفعل (ليس) [12] يأخذ بعض أحكام الحرف (ما) فيبطل عمله على لغة التميميين[13]، والحروف النواسخ تأخذ هي أيضا أحكام الفعل كالرفع والنصب[14].

أما مسوغات هذا التبادل فهو أن (ليس) تشبه (ما) في الدلالة على النفي ومن ثم تحمل عليها.

و كذا الحروف الناسخة فإنها تشبه الفعل في الدلالة فقد تفيد التوكيد والتمني والاستدراك وهي معاني تؤدي بالأفعال نحو (أكدت – ترجيت – تمنيت).

أما مسوغات التبادل هنا فهي معنوية تقوم على:

– توافق الفعل مع الحرف في الدلالة فتجعله مثله.

– تشابه الحرف مع الفعل في الدلالة فيجعله مثله أيضا

2– مسوغات تموقع العنصر اللغوي:

وإذا كنا قد وقفنا على بعض المسوغات اللفظية والمعنوية، فإن هناك مسوغات تتعلق بموقع العنصر اللغوي، فقد أجمع النحاة على أنه ليست كل كلمة تصلح أن تكون مبتدأ أو صفة أو حالا أو تمييزا أو غير ذلك من الوظائف النحوية التي تقوم بها المفردة في التركيب، وإنما لكل وظيفة خصائص لابد من توافرها حتى تقوم بها، ومن مسوغات تبادل الأحكام أن الاسم يأخذ من

(1) شرح المفصل، 47/5.
(2) شرح الشافية للرضى، دار الكتب العلمية، بيروت 1975، 138/2
(3) الخصائص، ت، محمد علي النجار، دار الكتب المصرية، 1955، 49/3-50.
(4) مغنى اللبيب، ت، مازن المبارك، ط1، دار الفكر بيروت، 1992، ص387.
(5) الإيضاح في علل النحو، للزجاجي، ت، مازن المبارك، مطبعة المدني، 1959• ص، 64
(6) الأصول، لابن السراج، ت، عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة ط 1975، 90/1.
(7) الإيضاح في علل النحو، ص64.
(8) شرح المفصل، 87/6
(9) الإيضاح، ص107.
(10) شرح المفصل، 78/6-79.
(11) المقتصد في شرح الإيضاح للجرجاني، 119/1
(12) الخصائص 28/2
(13) الخصائص، 305/1.
(14) اصلاح الخلل الواقع في كتاب الجمل لابن السيد البطليوسي، ت، النشر تي، •دار النصر للطباعة، القاهرة، ص230.

الفعل بعض أحكامه كالعمل رفعا فيما بعده مثل الظرف (معه) في قولنا: (مررت برجل معه صقر صائدا به غدا) فهو الرافع لكلمة (صقر) مثل الفعل عندما يرفع ما بعده، وأيضا اسم الفاعل يعمل عمل الفعل المضارع.

وكذا الفعل المضارع قد يأخذ من الاسم بعض أحكامه منها الإعراب، فمسوغات التبادل هو ان الظرف وقع موقعا في مواقع الفعل وهو (الصفة) ومن ثم عمل عمله، وكذا (اسم الفاعل) يتقدم معموله عليه مجرورا باللام نحو قولك (إن المؤمن لربه لَشَاكِرٌ) وهو أحد مواقع الفعل كما في قوله تعالى في سورة يوسف الآية: 43 (إن كُنْتُمْ للرُؤيَا تَعْبُرُون).

ومن ثم عمل عمله؛ وكذا الفعل المضارع تدخل عليه لام الابتداء المؤكدة في خبر (إن) وهذه اللام مختصة بالأسماء لأن الابتداء لا يكون في الأفعال (فيقال إنك لمحسن) ومن ثم يأخذ حكمه في الإعراب.

إن مرجعية هذا التبادل مرتبط بمواقع المتبادلين وهي: إن الظرف إذا وقع موقعا من مواقع الفعل صار مثله في العمل، وإذا تقدم معمول اسم الفاعل عليه مجرورا باللام كالفعل يجعله مثله في العمل وقوع الفعل المضارع موقع الابتداء يجعله كالاسم في الإعراب.

والملاحظ أن اطراد التبادل يكون في الغالب على الأسس اللفظية ويزداد عندما يكون مبناه الأسس المعنوية لأن المعنى هو محل الخلاف لخضوعه للتقديرات والتأويلات واختلاف طرق الفهم والاستنباط؛ وكذا الخصائص الموقعية التي منشؤها كما هو معلوم القواعد والأصول التي وضعها النحاة وهي بدورها محل خلاف وجدل كونها مستنبطة من العقل، ومن هنا احتل اللفظ الصدارة كمسوغ يبنى عليه علاقة تبادل الأحكام النحوية.

بعد هذا الوصف لبعض الأحكام النحوية قد يسال السائل فيقول: ما الغاية من دراسة هذه الأحكام؟ وما هي الضوابط التي يرتكز عليها؟

إن الحديث عن الغاية من تبادل الأحكام ينبغي أن يشمل العرب الفصحاء الناطقين للكلام العربي الذي يتميز بعدة خصائص منها ظاهرة التبادل، وكذا يشمل النحاة الذين قعدوا للغة ووضعوا لها ضوابط تصونها من اللحن منها ظاهرة التبادل، فالعرب الفصحاء لم يكونوا بحاجة لمن يعلمهم اللغة بل كانوا ينطقون على أقيسة ثابتة في عقولهم لم يتلقونها من أحد إنما اكتسبوها عن طريق المشافهة فصارت سليقة ينطقون بها دون قصد ونادرا ما يخرجون عنها، فكان العربي يصوغ المفردات والتراكيب مراعيا ما استقر في عقله من أصول وضوابط، فقد يحذف لغرض ويقدم لغرض آخر ويجيز ويطنب لغرض وهكذا.

وإذا تأملنا في تبادل الأحكام ألفيناها شيئين متباينين جاء أحدهما على نسق الآخر مرة ثم جاء الآخر على نسق الأول مرة أخرى والذي صنع ذلك إنما هو العربي المتكلم وقد وقف ابن جني لمعرفة ذلك فقال: "... العرب إذا شبهت شيئا بشيء مكنت ذلك الشبه لهما، وعمرت به الحال بينهما، ألا تراهم لما شبهوا اسم الفاعل بالفعل فأعملوه..." [1].

قد يفهم من قول ابن جني على أن الشبه بين المتبادلين هو جمع للمتشابهات في بعض الخصائص في إطار واحد كاسم الفاعل والفعل المضارع، فالأول يعمل كالثاني والثاني يعرب كالأول وليس من شك في أن هذا يخدم تيسير وتلقين القواعد كما أن من شأنه تقليل الفروق بين بعض الصيغ وتراكيبها مما يسهل جمعها وتمثلها وهو أمر في النهاية يساهم في فهم القواعد وترسيخها.

إن غاية العربي من تبادل الأحكام هو التيسير والسهولة في حفظ اللغة والقياس عليها، أما النحوي فقد نظر إلى هذه الظاهرة العلمية واستفاد منها في التقعيد والتقنين؛ فالتبادل في نظر النحاة ليس من الشذوذ أو الخطأ إنما هو تناول للمحفوظ النحوي بالدرس والتحليل ثم بناء قواعد لضبط اللغة والحفاظ عليها من اللحن، فلم يكن تبادل الأحكام قاصرا على الجزئيات بل تعدى التبادل الكليات من القواعد فالشيئان المختلفان إذا كانت بينهما شركة في بعض أحوالهما فربما حمل بعضها على البعض، وقد تشبه حروف النفي بعضها ببعض لاشتراكها ودلالتها عليه. وغير ذلك من القواعد التي تقوم على القياس بين المتشابهين[2].

إن ظاهرة تبادل الأحكام النحوية طريقة علمية وجد النحاة فيها وسيلة لاستنباط قوانين نحوية تفسر طريقة العرب في كلامهم ثم القياس عليها في التقعيد النحوي المبني حينئذ على سنن العرب في تعبيرهم.

(1) الخصائص، 205/1.
(2) الخصائص، 35/1.

وهذا ما صنعه ابن جني مدافعا عن قياس عقده سيبويه بناء على ظاهرة التبادل حيث قال: "... فإن العرب.. قيل: وما الذي سوغ سيبويه هذا، وليس مما يرويه عن العرب رواية وإنما هو شيء رآه واعتقده لنفسه وعلل به ؟ قيل: يدل على صحة ما رآه من هذا وذهب إليه ما عرفه وعرفناه معه من أن العرب إذا شبهت شيئا مكنت ذلك الشبه لهما وعمرت به الحال بينهما.....

إن مهمة النحوي تهدف إلى تحقيق الضبط للقواعد وتحصينها من النقد والتضعيف فيجعلها على سنن العرب في كلامهم، من هنا كان التبادل النحوي وسيلة لاختصار الأحكام النحوية وتقليلها والابتعاد عن التشعب والإطالة وهو في رأينا هدف تعليمي صرف عبر عنه النحاة بقولهم: (إلحاق من ليس من أهل العربية بأهلها)[1].

لقد تابع النحاة ظاهرة تبادل الأحكام واستثمروها في قواعدهم وأشاروا إلى علاقة التماثل في الخصائص وتبادلها بين عنصرين لغويين مختلفين وهنا يفرض السؤال الآتي على الدارس مفاده هل كل عنصرين مختلفين بينهما تماثل أو تبادل في الخصائص يمكن عقد تبادل للأحكام بينهما ؟ وهل كل الأحكام الخاصة بكل عنصر من العنصرين المختلفين يمكن تبادلهما[2]؟.

إن المتتبع لتبادل الأحكام يلمس بعض الضوابط التي ذكرها النحاة في تحديد المتبادلين وتقنين الأحكام، منها مثلا قوة الشبه وفي هذا الموضع يستحضر القارئ قول ابن عصفور: " إذا قوي الشبه بين شيئين حكم لكل واحد منهما بحكم الأخر"، من خلال النص يفهم أن قوة الشبه من الوسائل الهامة في ضبط تبادل الأحكام ومقياس يرتكز عليه النحاة؛ والشبه يصعب ضبطه في بعض الأحوال لذلك فسمة القوة في الشبه شرط أساس قال ابن يعيش:

"... وليس كل شبه بين شيئين يوجب لأحدهما حكما هو في الأصل للأخر، ولكن الشبه إذا قوي أوجب الحكم، وإذا ضعف لم يوجب، فكلما كان الشبه أخص كان أقوى، وكلما كان أعم كان أضعف؛ فالشبه الأعم كشبه الفعل بالاسم من جهة أنه يدل على معنى، فهذا لا يوجب له حكما لأنه عام في كل اسم وفعل، وليس كذلك الشبه من جهة أنه ثان باجتماع السببين فيه[3]، لأن هذا يختص نوعا من الأسماء دون سائرها فهو خاص مقرب الاسم من الفعل، فإذا اجتمع في الاسم علتان فرعيتان من العلل التسع...[4] فإنه يشبه الفعل من وجهتين، ويسري عليه ثقل الفعل فحينئذ منع من الصرف فلم يدخله جر ولا تنوين"، فمسألة القوة والضعف إذا أمر تقديري ذهني تتفاوت فيه وجهات النظر، فالاسم الثلاثي الساكن الوسط، يذهب بعضهم لمنعه من الصرف لشبهه بالفعل لوجود علتين هما العلمية والتأنيث كـ (هند _ دعد)، بينما يرى آخرون أن هذا الشبه لا يوجب منع الصرف لأنه ضعيف، من هنا جوزوا الصرف من عدمه.

وفي المسألة نفسها لا يجيز الكوفيون تقديم خبر (ليس) عليها قياسا على (ما) في عدم تصرفها، ودلالتها على نفي الحال، بينما يرى البصريون أن الشبه ضعيف، لأن (ليس) تخالف (ما) في جواز تقديم خبر (ليس) على اسمها وامتناع ذلك في (ما)، وهذه المخالفة تضعف من الشبه بينهما، ومن ثم يضعف قياس الكوفيين.

إن الأصل الذي ينبغي أن ترتد إليه كل ظاهرة لغوية عند مبدأ التقويم هو معيار مدى تآلفها مع نظام اللغة التي تنتمي إليها، فقد تكون نابعة من أساليب وطرائق اللغة والناطقين بها، أو من افتراضات اللغويين وتصوراتهم فإذا ثبت أن لها أصلا لغويا نابعا من كونها تمثل استعمالات أهل اللغة يأتي التقويم ومدى تحقيق الفائدة العملية، فإذا تصفحنا كلام العرب نجدة قد بني على نماذج أجري فيها الصحيح مجرى المعتل، كما أجري الاسم مجرى الحرف، وأجري فيها الفعل مجرى الاسم والحرف أيضا. وإذا بحثنا عن طبيعة الظاهرة في كلام العرب وجدنا ما يؤيده فظاهرة تبادل الأحكام إنما هي سمة شائعة في لغتهم أثبتها العلماء فيما يعرف بالإبدال اللغوي، فمن سنن العرب إبدال الحروف وإقامة بعضها مقام بعض فيقال (مدحه ومدهه)..، فالحرفان يتبادلان المواقع في الكلمات بحيث يكون الناتج في النهاية صورتين جائزتين مستعملين للكلمة الواحدة وقد أشار ابن جني إلى أن عادة العرب في معانيها تشبيه شيء بشيء ثم في موضع آخر يجعلون المشبه به في الحالة الأولى مشبها؛ والمشبه مشبها به فظاهرة تبادل الأحكام ليست ظاهرة غريبة في تعبير العرب وطريقة كلامهم وأعرافهم اللغوية فقد لاحظ سيبويه شيوعها في الكتاب وأنه لا

(1)الممتع في التصريف، ت، فخر الدين قباوة، منشورات دار الآفاق، بيروت، 341/1
(2)همع الهوامع للسيوطي، دار المعرفة للطباعة، بيروت، 33/1
(3) الصاحبي في فقه اللغة ، ت، السيد أحمد صقر، دار احياء الكتب العربية، مطبعة فيصل عيسى البابي الحلبي، القاهرة ، ص333.
(4) الخصائص، 209/1.

مانع لديه من استخدامها في التقعيد فقال: "... وقال قوم من العرب، ترضى عربيتهم هذا الضارب الرجل شبهوه بالحسن الوجه وإن كان ليس مثله في المعنى، ولا في أحواله إلا أنه اسم، وقد يجر كما يجر وينصب أيضا كما ينصب "، وكذا قوله في موضع آخر"، ... (وقد يجوز هذا ان تقول: هو الحسن الوجه؛ على قوله: هو الضارب الرجل...) وقد تنبه ابن جني للظاهرة فأصّل لها من خلال كلام العرب كالفعل المضارع واسم الفاعل وكالوقف، والوصل ثم يقرّ على أن النحاة يتبعون في هذه الظاهرة طريقة العرب وعاداتهم في حمل الشيئين على بعضهما إذا تشابها، ونحا الرضي في الهمع، نحو سابقيه حيث عرض لهذه الظاهرة وتبعه ابن هشام.

وهكذا حظي تبادل الأحكام باهتمام الأوائل كونها نابعة من كلامهم وأساليب العرب في التعبير وصولا إلى أنها ظاهرة يمكن ضبطها بقوانين تجعلها صالحة لبناء قواعد اللغة عليها.

وفي الختام نصل إلى أن تبادل الأحكام النحوية من الظواهر التي قامت بدور هام في تحليل وتقعيد كلام العرب، ولعل الإشارة السريعة لها تنبه لوجودها وقيمتها في التراث النحوي وعاملا أساس في إعادة قراءة الموروث اللغوي والنحوي على وجه الخصوص.

قائمة المصادر والمراجع

1- الخصائص، ت، محمد علي النجار، دار الكتب المصرية، 1955.
2- مغني اللبيب، ت، مازن المبارك، ط1، دار الفكر بيروت، 1992.
3- الإيضاح في علل النحو، للزجاجي، ت، مازن المبارك، مطبعة المدني.
4- الأصول، لأبن السراج، ت، عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة ط 1975.
5- إصلاح الخلل الواقع في كتاب الجمل لابن السيد البطليوسي، ت، النشر تي، دار النصر للطباعة.
6- الممتع في التصريف، ت، فخر الدين قباوة، منشورات دار الآفاق، بيروت.
7- همع الهوامع للسيوطي، دار المعرفة للطباعة بيروت.
8- الإنصاف في مسائل الخلاف لأبن الأنبا ري، ت، محمد محي الدين عبد الحميد، القاهرة، 1959.
9- الصاحبي في فقه اللغة، ت، السيد أحمد صقر، دار إحياء الكتب العربية مطبعة فيصل عيسى البابي الحلبي، القاهرة.
10- الكتاب، ت، عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، ط4، 1988.
11- المزهر، ت محمد أبو الفضل، طبعة عيسى البابي الحلبي.
12- شرح الشافية للرضي، دار الكتب العلمية، بيروت 1975.
13- تامر سلوم: نظرية اللغة و الجمال في النقد العربي، دار الحوار، اللاذقية، سوريا، ط 1، 1983.
14- التصريح على التوضيح للأزهري، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي، القاهرة، 1959.
15- شرح المفصل لابن يعيش، إدارة الطباعة المنيرية د.ت.
16- شفاء العليل في إيضاح التسهيل، للسهيلي، ت، البركاتي، المكتبة الفيصلية مكة ط.1، 1986
17- الكشاف، الزمخشري، دار عالم للمعرفة.
18- لسان العرب مادة (بدل). طبعة بيروت.
19- المقتصد في شرح الإيضاح، الجرجاني، تحقيق: كاظم المرجان، عمان، منشورات وزارة الثقافة، 1982.
20- الممتع في التصريف، لابن عصفور، ت، فخر الدين قباوة منشورات دار الآفاق الجديدة، بيروت.